وقرئ سقط وان جهنم لمحيطة بالكافرين لا محيص لهم عنها ان تصبك
حسنة كنصر وغنيمة تسؤهم وان تصبك مصيبة شدة يقولوا قد اخذنا امرنا
امرنا بالحزم حين تخلفنا من قبل قبل هذه المصيبة ويتولوا وهم فرحون
بما اصابك قل لهم لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا اصابته هو مولانا
هو مولانا ناصرنا ومتولي امورنا وعلى الله فليتوكل المؤمنون قل هل
هل تربصون فيه حذف احدى التائين من الاصل اي تنتظرون ان يقع
بنا الا احدى العاقبتين الحسنيين تثنية حسنى تانيث احسن النصر
او الشهادة ونحن نتربص ننتظر بكم ان يصيبكم الله بعذاب من عنده
بقارعة من السماء او بايدينا بان يؤذن لنا بقتالكم فتربصوا بنا ذلك
انا معكم متربصون عاقبتكم قل انفقوا في
طاعة الله طوعا او كرها لن يتقبل منكم ما انفقتموه انكم كنتم قوما فا-
فاسقين والامر هنا بمعنى الخبر وما منعهم ان تقبل بالياء والتاء
منهم نفقاتهم الا انهم كفروا بالله وبرسوله ولا يأتون الصلاة الا
وهم كسالى متثاقلين ولا ينفقون الا وهم كارهون النفقة لانهم
يعدونها مغرما فلا تعجبك اموالهم ولا اولادهم اي لا تستحسن نعمنا
عليهم فهي استدراج انما يريد الله ليعذبهم اي ان يعذبهم بها
في الدنيا بما يلقون في جمعها من المشقة وفيها من المصائب وتزهق
تخرج انفسهم وهم كافرون فيعذبهم في الآخرة اشد العذاب و
يحلفون بالله انهم لمنكم اي مؤمنون وما هم منكم ولكنهم قوم
يفرقون يخافون ان يفعل بهم كالمشركين فيحلفون تقية لو يجدون
ملجأ يلجؤن اليه او مغارات سراديب او مدخلا موضعا يدخلونه لو
لولوا اليه وهم يجمحون يسرعون في دخوله والانصراف عنكم سرعة
لا يرده شيء كالفرس الجموح ومنهم من يلمزك يعيبك في قسم الصدقات

فاعل ان تقبل مفعول صح

فان اعطوا منها

فان اعطوا منها رضوا وان لم يعطوا منها اذا هم يسخطون ولو انهم
رضوا ما اتاهم الله ورسوله من الغنائم ونحوها وقالوا حسبنا
كافينا الله سيؤتينا الله من فضله ورسوله من غنيمة اخرى
ما يكفينا انا الى الله راغبون ان يغنينا وجواب لو لكان خيرا لهم
انما الصدقات الزكوات مصروفة للفقراء الذين لا يجدون ما
ما يقع موقعا من كفايتهم والمساكين الذين لا يجدون ما يكفيهم و
العاملين عليها اي الصدقات من جاب وقاسم وكاتب وحا-
حاشر والمؤلفة قلوبهم ليسلموا او يثبت اسلامهم او يسلم نظرا-
ؤهم او يذبون عن المسلمين اقسام والاول والاخير لا يعطيان
اليوم عند الشافعي لعز الاسلام بخلاف الآخرين فيعطيان على الا
الاصح وفي فك الرقاب اي المكاتبين والغارمين اهل الدين ان
استدانوا لغير معصية او تابوا وليس لهم وفاء او لاصلاح ذات
البين ولو اغنياء وفي سبيل الله اي القائمين بالجهاد ممن لا فيء لهم
ولو اغنياء وابن السبيل المنقطع في سفره فريضة نصب بفعله
المقدر من الله والله عليم بخلقه حكيم في صنعه فلا يجوز صرفها
لغير هؤلاء ولا منع صنف منهم اذا وجد فيقسمها الامام عليهم على
السواء وله تفضيل بعض احاد الصنف على بعض وافادت اللام
وجوب استغراق افراده لكن لا يجب على صاحب المال اذا قسم لعسره
بل يكفي اعطاء ثلاثة من كل صنف ولا يكفي دونها كما افادته صيغة الجمع
وبينت السنة ان شرط المعطى منها الاسلام وان لا يكون هاشميا
ولا مطلبيا ومنهم اي المنافقين الذين يؤذون النبي بعيبه ونقل
حديثه ويقولون اذا نهوا عن ذلك لئلا يبلغه هو اذن اي يسمع كل
قيل ويقبله فاذا حلفنا له انا لم نقل صدقنا قل هو اذن مستمع

قاسم بيانه

دهم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)